

4867 - ما يلزم الابن إن أمره أبوه بطلاق زوجته - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

سافرت انا ووالدي الى اليمن. فخطب لي فتاة لم اكن اعرفها. وبعد الخطوبة زرنا اهل الفتاة فسألني ابي ما رأيك فيها؟ فقلت له مناسبة. وتزوجتها واحببتها. وبعد عدة شهور بدأ الخلاف بيننا - [00:00:00](#)

وبين الوالدين لكونها تختلف مع اخوته الصغار. والدي يقول انها تنقل واسرارنا الى الجيران. وطلب مني ان اطلقها. ما هو رأيكم؟

جزاكم الله خيرا. لا تعجل وانصحها حتى لا تفعل ما يخالف رأي والديك من نقل اسرار اسرارها الى الجيران انصح - [00:00:20](#)

او علمها اخبرها ان هذا لا يجوز. وان عليها السمع والطاعة في المعروف. فانت تنصحها وهي عليها السمع والطاعة والوالدان كذلك لا يعجلان في طلب طلاقها وينصحانها ايضا بالكلام الطيب والاسلوب العسل حتى - [00:00:50](#)

المشكلة وحتى تستقر الامور ولا تعجل في الطلاق. لان هذا مرض يحتاج الى علاج. فعليك بعلاجها طيب والاسلوب الحسن والتغريب والترهيب وهكذا الوالدان يعالجان مع اكفانهم بالكلام الطيب والاسلوب الحسن حتى تزول مشكلة ان شاء الله - [00:01:10](#)

وتهدأ الامور وتستمر العشرة بينكما. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:30](#)